

الاستعارة وهو الاصل او على سبيل التناوي وهو
الالتباس او على سبيل السفلى وهو السؤال والامر
القول الطالب للفعل على سبيل الاستعلاء ولا
يشترط العلو لزم الاذي بامر الاعلى ولا الاردا كما
ياضربان وقد يامر العبد من عوبت على ضربه غير
مريد للامثال ايامه لعدوه ونحو صيغة الامر للرجوع
كاقبموا الصلوة وللندب ككاتبوهم ومنه التاديب
لكل ما يلبك والارشاد نحو واستشهدوا شهيد
وللاباحة ككأوا واشربوا وللتهديد ككأولوا
شيتيم ومنه الانذار كقتل تمتعوا والامتنان ككأوا
مما رفق الله ولا كرم نحو ادخاوها بسلام امنين
وللتشهير كقوانا قرنة كحج وللتعجيب كفا تواسوا
مثله وللامانة ذق انك انت العزيز وللشوية
نحو قوله اصبروا واولادكم صبروا وللدعاء نحو اللهم
اعف عني وللمتمني الايام الليل الطويل الاجلي

لان الله تعالى
والكافر تلامع
البرية والامن
يعلمه صحح

الكريم

والاصح

والاصح نحو القوام انتم ملقون وللتطريق كقيلون
ومعنى الخبر كاذم السخى فاصنع ما شئت واتقوا على
انه في غير الطلب مجاز وترد النهي للتحريم نحو لا تقربوا
مال اليتيم وللدراهم لا تستنجح بيمينك وللتحقير
لا تمدن عينيك وليبان العاقبة نحو لا تحسبن الله
غافلا وللدعاء نحو ربنا اكرمنا ولا تحرمنا والارشاد
لا تسأوا عن اشياء ان تبدلتم تسؤلهم وللتناهي **وترد**
صيغة الخبر للامر نحو والوالدات يرضعن اولادهن
ومعنى النهي لا يتبع المرأة المرأة ثم الاكثرون على ان
الامر اذا تجرد عن القرائين كان للوجوب كقوله
فليخذ الذين يخالفون عن امره الاية ولان نازل المأمور
به عاص قال الله تعالى ومن بعض الله ورسوله فان له
نار جهنم خالدين فيها ابد اولدمه تعالى على ترك المأمور
في قوله ما منعك الا تسجد اذا امرت واذ اقبل لهم
ارتعوا لا يركعون وللندب وقيل للندب وميل نحو لا

الامر
الامر
الامر

